

بداية المجتهد (711) " السجود على سبعة أعضاء " كتاب الصلاة

- للشيخ مصطفى العدوي 17 8102

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي ادعو الى الله بصيرة انا ومن اتبعني. وسبحان الله وما انا من المشركين الله وما انا من المشركين. اكبر بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد قال الامام ابن رشد المالكي رحمه الله تعالى في كتابه - [00:00:00](#) بداية المجتهد ونهاية المقتصد وهو كتاب تقرأه فئة من اخواننا من طلبة العلم هم الذين يقولون قد قطعوا شوطا في دراسة الفقه. هذا الكتاب يستفاد منه. بيان اسباب وجوه الاختلاف بين العلماء - [00:00:46](#) ومن ثم التماس الاعذار لاهل العلم حتى لا يستطيل في حقهم مستطيل. قالوا السابعة عن مسائل الاختلاف في اركان الصلاة السجود على سبعة اعضاء. قال اتفق العلماء على ان يكون على في ان السجود يكون على سبعة اعضاء. الوجه واليدين والركبتين واطراف القدمين لقوله صلى الله - [00:01:06](#) عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعضاء. قال واختلفوا في من سجد على وجهه ونقصه السجود على عضو من تلك الاعضاء هل تبطل صلاته ام لا؟ يعني اتفقوا على السجود على اعضاء سبعة - [00:01:36](#) الوجه هو لم يحدد في الجهات الاخرى الجبهة و اشار الى جبهته وانفه فالمشير الى جبهته وانفه ليس هو رسول الله. صلى الله عليه وسلم. انما هو احد رجال الاسناد هو طاووس - [00:01:56](#) وهذه لا تأثيرها الفقهي. وايضا تأثيرها من ناحية قبول الصلاة او ردها فذهب بعض العلماء وهم قلة الى ان من لم يسجد على الانف تبطل صلاته واستدلوا لذلك بقوله بقول ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سجود لمن لم - [00:02:16](#) انفه الارض لا سجود لمن لم تمس انفه الارض. واستدلوا ابن عباس امرت مرفوعا امرت ان اسجد على سبعة ارباب الجبهة و اشار الى جبهته وانفه قليل من اهل العلم على هذا وذاك رأيا حاصله ان من لم يسكت على الانف تبطل صلاته - [00:02:46](#) وخالف جمهور العلماء في ذلك. فقال جمهور العلماء ان قوله لا صلاة لمن لم تمس انفه الارض لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وآ أيضا في المشير الى جبهته وانفه ليس هو الرسول عليه الصلاة والسلام انما هو طاووس فسقطت الاستدلالات. وبقي النزاع - [00:03:16](#) في امر وهو اذا لم يمثل الشخص ما امر به. هل ضبط صلاته ام لا تبطل؟ يعني النبي قال امرت ان اسجد على هذه الاعضاء السبعة. طيب هب ان شخصا لم يمثل - [00:03:46](#) هذا الامر وسجد على ستة اعضاء. هل الصلاة تبطل؟ او لا تبطل؟ لان واضح ان النبي امر ان يسجد على سبعة اعضاء. شخص ما لم يسجد على السبع اعضاء. سجد على اهمها - [00:04:06](#) وهو الوجه. ولم يسجد رفع قدمه اسناء السجود عن الارض. هل الصلاة تبطل او لا تبطل نعم ينقص الاجر. لكن هل تبطل او لم تنزل صلاته صحيحة؟ وآ ان كان - [00:04:26](#) خالف السنة. هنا الاتفاق على ان السجود على سبعة اعضاء. اتفاق. كلمة؟ ما وجه النزاع يعني قال واختلفوا في منزلك على وجهه ونقصه السجود على عضو من تلك الاعضاء هل تبطل صلاته ام لا؟ فقال - [00:04:46](#) لا تبطل صلاته. لان اسم السجود انما يتناول الوجه فقط. الوجه فقط ان يدعم هذا القول بقوله تعالى يخرون للاذقان سجدا. الزقن

الاسقام جمع زقن. قال قوم لا تبطل صلاته لان اسم السجود انما يتناول الوجه فقط. وقال قوم تبطل ان لم يسجد على السبعة اعضاء الحديث الثابت. ولم يختلف - [00:05:06](#)

ان من سجد على جبهته وانفه فقد سجد على وجهه. واختلفوا في من سجد على احدهما. يعني الانف دون الجبهة او الجبهة دون الانف قال مالك ان سجد على جبهته دون انفه جاز. وان سجد على انفه دون جبهته لم يجز. مالك يقول - [00:05:36](#)
اذا سجد على الجبهة ورفع الانف جاهز. اما ان سجد على الانف ورفع الجبهة لم يسجد. قال ابو حنيفة من يجوز ذلك قال الشافعي لا يجوز الا ان يسجد عليهما جميعا. وسبب اختلافهم هو يهمل رأي الحنابلة وكان ينبغي - [00:05:56](#)
ان يروا ارائهم لكن آآ كثيرا ما تكون المقولات عن الحنابلة قليلة خاصة المتقدمين اختلافهم يعني نستطيع ان نقول الان ان الذي لا يسجد على انفه صلاته تصح عند مالك والاحناف - [00:06:16](#)

الشافعي يقول لا يجوز ما قاله بالبطلان قال لا يجوز هل لا يجوز تعب البطلان ام لا مسألة اخرى؟ وسبب اختلافهم هل يجب امتثال بعض ما ينطلق عليه الاسم ام كله. ذلك في حديث النبي صلى الله عليه وسلم الثابت عن ابن عباس - [00:06:36](#)
امرت ان اسجد على سبعة اعضاء فذكر منها الوجه. فمن رأى ان الواجب هو بعض ما ينطلق عليه الاسم. قال ان سجد على والانف اجزاءه. ومن رأى ان اسم السجود يتناول من سجد على الجبهة. ولا يتناول من سجد على الانف اجاز السجود - [00:06:56](#)
على الجبهة دون الانف. اه في لفتة هنا المصنف وهو يورد الحديث قل ان وجدت ان اسجد على سبعة اعضاء الوجه ما في الحديث الوجه. الحديث في الجبهة. الجبهة. قال ومن رأى ان اسم السجود - [00:07:16](#)
تجد على الجبهة ولا يتناول من سجد على الانف اجاز السجود على الجبهة دون الانف. وهذا كأنه تحديد للبضع للبعض الذي هو امتثاله هو الواجب منا ينطلق عليه الاسم. وكان هذا على مذهب من يفرق بين ابعاد الشيء. فرأى ان بعضها يقوم في امتثال - [00:07:36](#)

مقام الوجوب وبعدها لا يقوم مقامه فتأمل هذا فانه اصل في هذا الباب. والا جاز لقائل ان يقول انه ان مس من انفه الارض مثقال خردلة تم سجوده. واما من رأى ان الواجب هو امتثال كل ما ينطلق عليه الاسم. فالواجب - [00:07:56](#)
عنده ان يسجد على الجبهة والانف. هنا مسألة وهي صلوا كما رأيتموني اصلي يرد عليه نفس الاشكال. هب انني لم اصلي كما رأيت النبي يصلي. في بعض اجزاء الصلاة. هل تبطل صلاة - [00:08:16](#)
او لا تبطل صلاتي. يعني ان افترض ان النبي كان يصلي بصفة معينة. وشخص لم تسأل لم تسأل هذه الصفة قصر في امتثالها اقام بعضها ولم يقيم الاخر هل تبطل صلاته ام يلزم بالتفصيل - [00:08:36](#)
بلا شك انه يلزم التفصيل. قالوا ان من رأى من واجبه امتثال كل ما ينطلق عليه الاسم. فالواجب عنده ان اسجد على الجبهة والانف. آآ اظن ان في الشريعة اشياء كثيرة مثل هذه مثل - [00:08:56](#)

في قوله تعالى في هذا قيد في غسل يديه الى المرفقين. طيب قال والشافعي يقول ان هذا الاحتمال الذي من قبل اللفظ قد لازاله فعله صلى الله عليه وسلم وبينه. فانه كان يسجد على الانف والجبهة لما جاء من انه انصرف من صلاة من الصلوات - [00:09:16](#)
وعلى جبهته وانفي اثر الطين والماء. فوجب ان يكون فعله مفسرا للحديث المجمل. يقول نعم الرسول سجد على الانف لكن هذا يعني ان من لم يسجد على الانف تبطل صلاته هذا السؤال. وهذا الذي لا يفيد فعل النبي - [00:09:36](#)
عن فعل النبي انه سجد على الجبهة والانف يسجد على الجبهة والانف. لكن هب ان شخصا لم يسجد على الجبهة والانف فهذا الذي يرد عليه الاشكال ثم هنا جزئية استدلاله بسجود النبي على الانف باثر الماء والطين - [00:09:56](#)
على انفه الطين احيانا تسجد على الجبهة هو والطين ومس الوجه كله. قال يعني ابن يقول ان فعل النبي مفسر لقوله. نعم يفسر قوله لا شك لكن هل على الالزام والايجاب ام على - [00:10:16](#)

قال ابو عمر ابن عبد البر وقد ذكر جماعة من الحفاظ حديث ابن عباس فذكروا فيه الانف والجبهة. وهذا شاذ ذكر الانف من فعل طاووس. قال ابو قال القاضي ابو الوليد وذكر بعضهم الجبهة فقط. وكلا الروايتين في كتاب - [00:10:36](#)

مسلم وذلك حجة لمالك. اختلفوا ايضا المنشط وهذا ينم عن ان ابن عبدالبر في نقله ليس من من اهل التحرير الدقيق للألفاظ في كل المقامات. انه لو حرر لعلم ان ذكر الانف - [00:10:56](#)

انما هي من فعل طاووس. واختلفوا ايضا هل من شرط السجود ان تكون يد الساجد؟ انتهينا مسألة اخرى البارزة وموضوعة للذي يوضع عليها الوجه ام ليس ذلك من شرطه؟ قال ذلك من شرط السجود - [00:11:16](#)

شرط تماما. يعني يشترط تمام السجود ليس تكون يد الساجد بارزة وموضوعة عن الذي يوضع عليه الوجه يعني يعني ما يكون له وجه مرتفع واليد منخفضة. او الوجه منخفض واليد مرتفعة - [00:11:36](#)

قال الجماعة ليس ذلك من شرط السجود. ومن هذا الباب اختلفاهم في السجود على طاقات العمامة. يعني هسجد كده طاقة العمامة وللناس فيه ثلاثة مذاهب. قول بالمنع قول بالجواز قول بالفرق بين ان يسجد على طاقات - [00:11:56](#)

ان يسير من العمامة او كثيرا قول بالفرق بين ان يمس من جهات الارض شيء او لا يمس منها شيء. وهذا الاختلاف كله موجود في المذهب عند فقهاء الانصار. وفي البخاري كانوا يسجدون على القنابل والعمائر. اه يقول اه - [00:12:16](#)

تعليقا على هذا قال الحافظ وهذا الاثر وصله عبدالرزاق عن هشام عن الحسن ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يسجدون وايديهم في ثيابهم ويسجد الرجل منهم على قلوب سوته وعمامته. هذا يتحدث به الحسن عن الصحابة الذين - [00:12:36](#)

والا فهو لم يرى كثيرا من الصحابة لكن على اية حال فيه تجويز. يقول واحتج من لم ير ابراز اليدين في السجود بقول ابن عباس امر النبي ان نسجد على سبعة اعضاء ولا تكفي الثوبا ولا شعرا وقياسا - [00:12:56](#)

على الركبتين وعلى الصلاة في الخفين يمكن ان يحتج بهذا العموم في السجود على العمامة. في الباب كنا نتقي حرر بالعمائم. فالشاهد ان هذه المذكورة كلها اركان. يعني من اركان الصلاة السجود. فالخلاف في صفة - [00:13:16](#)

الواردة على ما تقدم. الذي يعني بالدرجة الاولى هو ذكر السجود على الانف. وقد تقدم ما فيه والله اعلم. فهل تستطيع يا عيد ان تذكر لنا اه حجة من قال بوجوب السجود على الانف - [00:13:36](#)

وابطال صلاة من لم يزد على الانف. ودفع المعارضين لهذا؟ الامام الشافعي قال في السجود على الانف. ايه خلاص آآ لكن هل قال الشافعي ان صلاته باطلة؟ لا لم يكن ذلك. لم يقل ذلك. هم. محمود صاد - [00:13:56](#)

مممكن تلخص لنا حجج القائلين بابطال صلاة من لم يسجد على الانف. الحمد لله والصلاة والسلام على نختلف الاسطوريون الفعل للنبي صلى الله عليه وسلم هو هل يفيد اللجوء ولا يفيد وجوه؟ المجرد. ماشي. فبعد الاصوليين - [00:14:36](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يفيد الوجود وجمهوره ليس اكثر من قوة. من اقوالهم في الوجوه. لذلك اختلف في حكم الانف. اختلفوا بسبب اختلاف الاصوليين ايه. طيب. فمن يقول يعني ما باختصار حجة القائلين بان من لم يسجد على الانف تبطل صلاته. نعم. نعم. الحجم - [00:14:56](#)

النبي صلى الله عليه وسلم ليس كذلك؟ ليس التهديد حجته من الدرجة الاولى. حجته حديث لا الصلاة لمن لم تمس انفه الارض فهذا عندهم علاء. نفي الاصل. وحجته امرت ان اسجد على سبعة اعضاء الجبهة - [00:15:36](#)

والى جبهته وامشي. واضح الكلام؟ هذا هو الدفع لذلك بان الحديث ضعيف. وانه اشار الى جبهته وانفه ليس هو الرسول عليه الصلاة والسلام. بارك الله فيكم. طيب جزاكم الله عنا كل خير واحسن الله اليكم وبارك الله فيكم - [00:15:56](#)

وصل اللهم على نبينا محمد وسلم - [00:16:16](#)